

282144 - حكم التسمية بـ : (الجليل) .

السؤال

هل يجوز التسمية بـ "الجليل" ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

التسمية بأسماء الله تعالى له حالتان:

الحال الأولى: أن يكون بغير "أل" ولم ينظر فيه إلى معنى الصفة التي تضمنها الاسم ، بل يكون مجرد علم على الشخص ، ففي هذه الحالة يجوز أن يتسمى به الإنسان.

وقد سبق في جواب السؤال رقم : (265766) أن نقلنا عن الشيخ عبد الرحمن البراك حفظه الله أنه يجوز التسمي بـ "جليل" .

الحال الثانية: أن يكون الاسم بـ"أل" ، أو ينظر فيه إلى معنى الصفة ، : ففي هذه الحالة لا يتسمى به غير الله ؛ وذلك لأن "أل" في هذه الحالة تفيد معنى الصفة التي تضمنها هذا الاسم ، وهو ما يسميه العلماء "لمح الأصل"، وهذا لا يجوز أن يسمى به أحد إلا الله ؛ لما اشتهر وعرف بين الناس : من أن إطلاق "الجليل" : إنما هو على الله جل جلاله .

ولا يطلق ذلك أيضا على غير الله جل جلاله ، ولو كان إطلاقه على الله تعالى من باب الإخبار ، أو لم تصح التسمية به ؛ لما في ذلك من إطلاق "كمال الصفة" الممدوحة ، على غير الله جل جلاله ، وهذا غير مطابق .

وقد سبق أن نقلنا كلام الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله في هذا ، في السؤال برقم : (130943).

وبناء على ما سبق : يجوز للأب أن يسمي ابنه "جليل" ولا يجوز له أن يسميه "الجليل" .

وينظر للفائدة الفتوى رقم: (114309) ، (265766) .

والله أعلم .